

تعاميم

□ صدرت عدة تعاميم ربط قضائي في مختلف الجهات على النحو التالي:

- ضم قضاء محكمة عرقة إلى قضاء محكمة الرياض.
- ضم قضاء محكمة الحلوة إلى قضاء محكمة حوطة بني تميم.
- ربط قضاء بلدة مركز السعيرة بقضاء محكمة الشنان.
- ربط قضاء بلدة المثواة الجديدة بقضاء محكمة السلمي وبقاء بلدة المثواة القديمة تابعة لقضاء محكمة الحايط والحويط.
- ضم قضاء محكمة نعام إلى قضاء محكمة الحريق.
- ربط قضاء كل من مركز حمى ومركز الصفاح ومركز شجر ومركز المحمدية وقطن بقضاء محكمة ثار.
- ربط قضاء هجرة البطين بقضاء محكمة البجادية.
- ربط قضاء مركز منية أبو جلال وأبو ركب بقضاء محكمة الجمش التابعة لمحافظة الدوادمي.
- ربط قضاء بلدة الشواجرة في منطقة جازان بقضاء محكمة وادي جازان.
- ربط قضاء أم سليم بقضاء محكمة مرات بمنطقة الرياض واستمرار قضاء أهل الديبجة مرتبطاً بقضاء محكمة ثادق.

صدر تعميم فضيلة وكيل الوزارة للشئون القضائية حول تنظيم جديد بشأن إيداع المبالغ المالية في حسابات بيوت المال وفيما يلي نص التعميم:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.. وبعد:

فبناءً على ما تقتضيه مصلحة العمل، وللمحد من مخاطر تداول السيولة النقدية بين المختصين في بيوت المال والجهات ذات العلاقة، لذا فقد تم وضع تنظيم جديد بشأن إيداع المبالغ في حسابات بيوت المال مباشرة، وذلك من قبل الشخص أو الجهة المعنية وفق نموذج أعد لهذا الغرض، يتم تعبئته بمعرفة المحكمة وفقاً للتفصيل الوارد في «دليل الإجراءات في بيوت المال في المحاكم».

وحيث إنه قد تم طباعة نموذج الإيداع ودليل الإجراءات المشار إليهما أعلاه وتم توزيعهما على المحاكم وفروع الوزارة، لذا نرغب منكم الإيعاز إلى المختصين لديكم للتمشي بما جاء في دليل الإجراءات واعتماد استخدام نموذج الإيداع عند توريد المبالغ في حسابات بيوت المال، وعدم قبول النقد أو الشيكات، وذلك اعتباراً من ١٤٢٠/٨/١هـ والله يحفظكم.

تعميم معالي الوزير حول الاتفاقيات
الموجودة لدى بعض القبائل وفيما يلي
نص التعميم:

لقد تلقينا نسخة من تعميم صاحب السمو
الملكي وزير الداخلية البرقي الخطي رقم ٤٨ /
٢٧٢٩٧ في ١٩ / ٤ / ١٤٢٠هـ ونصه:

«كتب لنا سماحة المفتي العام للمملكة
العربية السعودية الشيخ / عبد العزيز بن
عبد الله بن باز - رحمه الله - بخطابه رقم
٢ / ١٩٢ في ٩ / ١ / ١٤٢٠هـ مفيداً أن اللجنة
الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء درست ما
وردها من بعض القضاة عن الاتفاقيات
الموجودة لدى بعض القبائل المتضمنة بنوداً
يلزم فيها أفراد الجماعة من القبيلة بدفع
مبالغ مالية معينة أو ذبح عدد من الأغنام
لأفراد القبيلة عند حصول مخالفة لأحد هذه
البنود، وأشار سماحته أن هذه الالتزامات
غير شرعية وتحديث البغضاء والشحناء
والأحقاد والفرقة بين أفراد القبيلة الواحدة،
وقد رأت اللجنة الدائمة التعميم على أمراء
المناطق بالعمل بما جاء في فتاوى سماحة
الشيخ / محمد بن إبراهيم - رحمه الله -
وفتاوى اللجنة الدائمة الخاصة بأحكام
القبائل وأعرافهم وإحالة ما أشكل في ذلك
إلى المحاكم الشرعية». ا. هـ. وقد رغب
سموه التمشي بما جاء في فتاوى سماحة
الشيخ / محمد بن إبراهيم - رحمه الله -
وفتاوى اللجنة الدائمة فيما يخص تلك
الاتفاقيات وإبطال ما يخالفها.
ولذا نرغب الاطلاع والعمل بموجبه.

وزير العدل بالنيابة
علي بن إبراهيم النملة

صدر تعميم معالي الوزير رقم ١٣ /
ت / ١٤١٢هـ في ١٥ / ٦ / ١٤٢٠هـ حول
تخصيص مكتب في الوزارة لاستقبال
المقترحات وفيما يلي نص التعميم:
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..
وبعد:

فإنه نظراً لما يرد للوزارة من آراء
ومقترحات تدعو في جملتها إلى اقتراح
تطوير وضع قائم أو إحداث تغيير أو
تحديث برنامج إلى غير ذلك من الأمور
التي تهدف إلى الرقي بمستوى الأداء
والحصول على نتائج أكمل في العطاء
بإذن الله تعالى.

ورغبة في توحيد الجهود لإعطاء تلك
المقترحات الجدوى العملية منها
وحصرها في قنوات محددة تصل بها إلى
التنفيذ على الواقع مع المتابعة الفعلية
لذلك فيما يخدم مصلحة العمل فقد تم
تكليف فريق عمل يتولى عرض ودراسة
هذه المقترحات على ضوء ما يخدم
المصلحة العامة، وقد خصص له مكتب
يستقبل ما يرد إلى الوزارة من آراء
ومقترحات.

ولالإحاطة بذلك نرغب من الجميع
الرفع عما لديهم من مقترحات وآراء
للوزارة من خلال المكتب المخصص
لاستقبال المقترحات على العنوان التالي:
مكتب استقبال المقترحات / جهاز
وزارة العدل / فاكس رقم ٤٠٥٩٢٠٣ هذا
والله نسأل للجميع العون والتوفيق
والسداد لما فيه الخير والصلاح والسلام
عليكم.